

سنن أبي داود

4587 - حدثنا محمد بن العلاء ثنا حفص ثنا عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز حدثني بعض الوفد الذين قدموا على أبي قال .

" ضامن فهو فأعنت ذلك قبل تطيب له يعرف لا قوم على تطيب طبيب أيما " A ا رسول قال Y قال عبد العزيز أما إنه ليس بالنعت إنما هو قطع العروق والبطن (أي الشق) والكبي . K

حسن